العدد الثالث والعشرون - يونيو - 2025 - السنة الخامسة

مجلة علمية فصلية محكمة

المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية

American International Journal of Humanities and Social Sciences

الالكتروني (3085 - 4806) (ISSN) / الورقي (3085 - 4830) (ISSN)

رقم الايداع القانوني في المكتبة الوطنية المغربية (2025 Pe00006)

رقم الايداع القانوني في دار الكتب والوثائق العراقية (2735)

تصدر عن الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب

ISSUED BY AMERICAN INTERNATIONAL ACADEMY OF HIGHER EDUCATION AND TRAINING

الموقع الرسمي للمجلة / www.iajphss.us

بسم الله الرحمن الرحيم

رئيس التحرير-.أ.د.نزهة إبراهيم الصبري - نائب رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب- المملكة المغربية

نائب رئيس التحرير : أ.د. حاتم جاسم الحسون، رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.

مدير التحرير- أ.د. هند عباس على الحمادي-أستاذ بقسم اللغة العربية وعلومها-كلية التربية للبنات-جامعة بغداد، جمهورية العراق) مدقق اللغة العربية).

سكرتارية التحرير

1. أ .م.د. محمد حسن أبو رحمة . وزارة التربية – فلسطين .
2. أ.سكينة إبراهيم الصبري - الشؤون الإدارية - الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.

أعضاء هيئة التحرير

1. أ.م.د.حقي إسماعيل إبراهيم ، كلية التربية ،الجامعة المستنصرية ،. جمهورية العراق - المدقق العام.
2. أ.د. خالد ستار القيسي ،عميد كلية الإعلام ، الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.
3. د. مجدي عبد الله الجايح،كلية اللغات والعلوم الإنسانية ، الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب. (مدقق اللغة الإنكليزية)
4. أ. خالد الأنصاري، كلية علوم التربية،جامعة محمد الخامس ،الرباط، المملكة المغربي. (التنضيد)
5. م.م. محمد تايه محمد بخش - وزارة التربية/ المديرية العامة للتربية في محافظة النجف الاشرف/ العراق. (تصميم).

أعضاء الهيئة العلمية

1. .د. أبكر عبد البنات آدم - مدير جامعة القرآن الكريم وتأصيل العلوم - جمهورية السودان.
2. أ.د. إلهام شهرزاد روابح - كلية الحقوق والعلوم السياسية - جامعة البليدة 2 - الجمهورية الجزائرية.

3. أ.د. آمال العرباوي مهدي - رئيس قسم التربية المقارنة بكلية التربية - جامعة بورسعيد، جمهورية مصر العربية.

4. أ.د. أمل مهدي جبر- رئيس قسم العلوم التربوية والنفسية ـ كلية التربية للبنات ـ جامعة البصرة، جمهورية العراق.

5. أ.د. ناهض فالح سليمان- كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ قسم اللغة الإنجليزية ـ جامعة ديالى - جمهورية العراق.

6. أ.د. نبيل محمد صالح العبيدي ـ عميد كلية الدراسات العليا ـ الجامعة اليمنية ـ الجمهورية اليمنية.

7. .أ.د.نزهة إبراهيم الصبري نائب رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب- المملكة المغربية.

8. أ.د. نصيف جاسم أسود سالم الأحبابي ـ كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ قسم الجغرافية ـ جامعة تكريت ـ جمهورية العراق.

9. أ.د. نورة محمد مستغفر ـ أستاذ التعليم العالي مؤهل، المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، المملكة المغربية.

10. أ.د. هاله خالد نجم- رئيس قسم الترجمة ـ كلية الآداب- جامعة الموصل – جمهورية العراق.

11. أ.د. وسن عبد المنعم ياسين- أستاذ الأدب العربي – كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ جامعة ديالى ـ جمهورية العراق

12. أ.د. محمد نبهان ابراهيم رحيم الهيتي – علوم اسلامية – جامعة الانبار – العراق

13. أ.د. إيمان عباس على حسن الخفاف- عميد كلية التربية الأساسية ـ الجامعة المستنصرية ، جمهورية العراق.

14. أ.د. برزان ميسر حامد أحمد الحميد ـ كلية التربية للعلوم الإنسانية- جامعة الموصل - جمهورية العراق.

15. أ.د. تارا عمر أحمد- كلية العلوم السياسية ـ جامعة السليمانية ـ جمهورية العراق

16. أ.د.تحرير علي حسين علوان – كلية الفنون الجميلة – جامعة البصرة – جمهورية العراق.

17. أ.د. حسين عبد الكريم أبو ليله ـ وزارة التربية والتعليم ـ فلسطين.

18. أ.د. خليفة صحراوي ـ رئيس قسم اللغة العربية وآدابها ـ كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية ـ جامعة باجي مختار عنابة ـ الجمهورية الجزائرية.

19. أ.د. داود مراد حسين الداودي ـ دكتوراه العلوم السياسية ـ مدير وحدة البحوث والدراسات ـ جامعة القادسية ـ كلية القانون ـ جمهورية العراق.

20. أ.د. راشد صبري محمود القصبي- أستاذ التخطيط التربوي واقتصاديات التعليم بكلية التربية ـ جامعة بورسعيد ـ جمهورية مصر العربية.

21. أ.د.صفاء محمد هادي - الجامعة التقنية الجنوبية - الكلية التقنية الإدارية – البصره الاختصاص العام دكتوراه ادارة الأعمال.

22. أ.د. سندس عزيز فارس الفارس- خبير تربوي- عميد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي في الاكاديمية الأمريكية ـ جمهورية العراق.

23. أ.د.عدنان فرحان الجوراني ـ أستاذ الاقتصاد ـ جامعة البصرة ـ جمهورية العراق.

24. أ.د. غادة غازي عبد المجيد- أستاذ في كلية التربية للعلوم الإنسانية – جامعة ديالى ـ جمهورية العراق.

25. أ.د. ماجدولين محمد النهيبي- كلية علوم التربية ـ جامعة محمد الخامس ـ الرباط، المملكة المغربية.

26. أ.د. ماهر إسماعيل صبري محمد يوسف- أستاذ ورئيس قسم المناهج وطرق التدريس وتكنولوجيا التعليم ، رئيس رابطة التربويين العرب ـ كلية التربية ـ جامعة بنها ـ جمهورية مصر العربية.

27. أ.د. ماهر مبدر عبد الكريم العباسي ـ نائب عميد كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ جامعة ديالى ـ جمهورية العراق.

28. أ.م.د. محمد ماهر محمود الحنفي ـ رئيس قسم أصول التربية ـ كلية التربية ـ جامعة بور سعيد ـ جمهورية مصر العربية.

29. أ.م.د.عبد الباقي سالم – تدريسي في كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة – جامعة بابل- جمهورية العراق.

30. أ.م.د.آوان عبد الله محمود الفيضي ـ دكتوراه قانون خاص ـ كلية الحقوق ـ جامعة الموصل ـ جمهورية العراق.

أعضاء الهيئة الاستشارية

1. أ.م.د.آرام نامق توفيق ـ كلية العلوم ـ جامعة السليمانية ـ جمهورية العراق.
2. م. د. بلال حميد داوود- أستاذ بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين– مدير المركز المتوسطي للدراسات والأبحاث- المملكة المغربية.
3. د. جميلــة غريّب ـ قسم اللّغة العربيّة و آدابها ـ جامعة باجي مختار ـ عنابة ـ الجمهورية الجزائرية .
4. أ.د. حورية ومان ـ أستاذ التاريخ المعاصر ـ جامعة محمد خيضر ـ بسكرة الجمهورية الجزائرية.
5. أ.د. خالد عبد القادر التومي- باحث في المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية ـ ليبيا.
6. أ.د. رائد بني ياسين- عميد كلية الأعمال ـ قسم نظم المعلومات ـ الجامعة الأردنية- فرع العقبة ـ المملكة الأردنية الهاشمية .
7. أ.م.د. رشيدة علي الزاوي- أستاذ التعليم العالي ـ المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين ـ الرباط ـ المملكة المغربية.
8. أ. م.د. رضا قجة- علم الاجتماع – كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية – جامعة محمد بوضياف – المسيلة – الجمهورية الجزائرية.
9. د. صفاء محمد هادي هاشم- معاون عميد الشؤون الادارية والطلبة ـ كلية التقنية الإدارية ـ جمهورية العراق.
10. أ.د. كامل علي الويبة- رئيس جامعة بنغازي الحديثة – ليبيا .
11. أ.د. علي سموم الفرطوسي ـ كلية التربية الأساسية ـ الجامعة المستنتصرية ـ جمهورية العراق.
12. د. حدة قرقور ـ كلية الحقوق ـ جامعة محمد بوضياف ـ المسيلة ـ الجمهورية الجزائرية.
13. أ.د. مازن خلف ناصر ـ كلية القانون ـ جامعة المستنصرية ـ جمهورية العراق .
14. د. محمد عيد السريحي ـ مستشار وعضو مؤسس لجمعية البيئة السعودية ـ المملكة العربية السعودية.
15. أ.م.د. محمد عبدالفتاح زهرى- رئيس قسم الدراسات الفندقية- كلية السياحة والفنادق – جامعة المنصورة- جمهورية مصر العربية.
16. م.د. محمد مولود امنكور ـ كلية العلوم الإدارية والمالية والاقتصادية ـ الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.
17. م.د.مروة إبراهيم زيد التميمي ـ كلية الكنوز ـ الجامعة الأهلية ـ جمهورية العراق .

18. أ.م.د. هلال قاسم أحمد المريسي ـ عميد الشؤون الأكاديمية الأميريكية للتعليم العالي والتدريب ـ جامعة العلوم الحديثة ـ الجمهورية اليمنية.
19. أ.د. نادية حسين العفون، كلية التربية للعلوم الصرفة- ابن الهيثم- جامعة بغداد، جمهورية العراق.

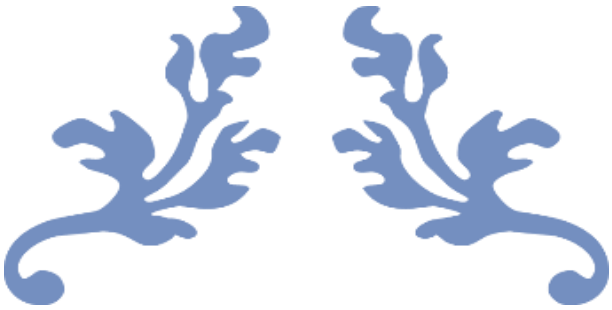

مقال العدد

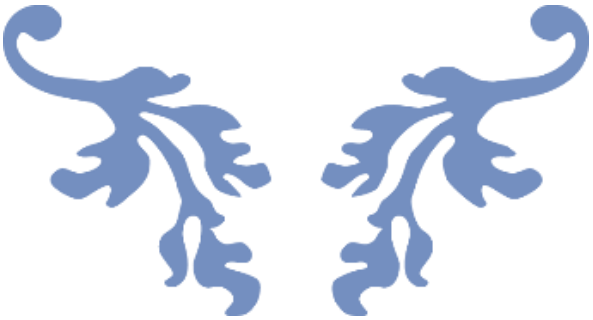

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ، الحمدّ لله على فضله ونعمته ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم وآله ، أمّا بعد

يسرّنا أن نقدم لكم العدد 23 من المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، الذي يضم مجموعة من البحوث العلمية المتميزة التي شارك بها باحثون من مختلف دول العالم. يشتمل هذا العدد على أعمال بحثية مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي التاسع عشر، بالإضافة إلى مجموعة من الدراسات التي جاءت خارج نطاق المؤتمر، مما يعكس تنوعًا علميًا وثراءً في المواضيع المطروحة.

لذ دأبت هيئة التحرير على تطبيق معايير التقييم العلمية شأنها بذلك شأن المجلات الرصينة المثيلة في حقل التخصص والنشر العالمي ، فعرضت البحوث على محكمين لهم مكانتهم العلمية في فضائهم العلمي ، ويعودون لجنسيات مختلفة ، ومن جامعات متباينة ، منها الجامعات الحكومية التي ترجع بمرجعيتها إلى بلدان العالم المختلفة ، فضلا عن الاستعانة بخبراء من جامعات خاصة اثبتوا بشكل علمي أنهم أهل للتحكيم واطلاق الحكم على علمية البحث المقدم للمجلة ، وصلاحيته للنشر.

حرصت هيئة التحرير على عرض البحث المقدم من لدن كاتب البحث على محكمين اثنين ، وتقديمه لهما ، بتوقيتات زمنية محددة ، فأن اتفق المحكمان على صلاحية البحث ، تم تحويله إلى مرحلة التنضيد والنشر ، بعد التأكد من دقة تطبيق تعليمات النشر الخاصة بالمجلة . وإن اختلف المحكمان في التقييم المطلق على البحث المقدم ، حول البحث لمحكم ثالث ، فأن قبله ، تم تحويله للمرحلة الثانية التنضيد والنشر ، وإن رفضه ، عندئذ يرفع البحث من قائمة البحوث المعدة للنشر.

لم يختلف منهج هيئة التحرير في آلية قبول البحوث ، وعدّها للنشر عن غيرها من المجلات العلمية ؛ لأن الرصانة العلمية هو هدفها الذي تسعى للوصول إليه ، واعتمدت نظاما دقيقا في استقبال البحوث ، وتقديمها للمقومين ، واشعار الباحثين بقبول النشر ، وفقا لأمر إداري يصدر عن المجلة ، يعد مستندا في صحة نشر البحث في المجلة ، مع تثبيت العدد الذي نشر فيه مذيلا بإمضاء رئيس التحرير.

احتوى هذا العدد في طياته مجموعة من البحوث ، والتي تحمل موضوعات متنوعة ، ذات الطابع الإنساني والاجتماعي ، ضمن تخصص المجلة ، وكل الأفكار التي طرحت تحمل الرؤى العلمية وأبعادها ، والنظرية التي يؤمن بها أصحاب تلك الأفكار ، لذلك كانت المجلة دقيقة ؛ لأجل عرض تلك الأفكار من دون التدخل فيها ، مع متابعة كونها لا تؤدي إلى خلق الفوضى العلمية ، أو تحريض للعنف ، أو للتطرف العلمي والمجتمعي.

نحن فخورون أيضًا أن هذا العدد يصادف حدثًا مميزًا في مسيرة المجلة، حيث تم اعتمادنا من قبل المكتبة الوطنية المغربية للحصول على الاعتماد القانوني، ومنحنها التسلسل الرقمي الدولي (ISSN) للنسخة الإلكترونية وأيضًا للنسخة الورقية. هذا الإنجاز يعكس التزامنا بتقديم محتوى علمي رصين ومتنوع، ويسهم في تعزيز مكانة المجلة كمصدر مرجعي معترف به عالميًا.

14/06/2025 الرباط ـ المملكة المغربية هيئة تحرير المجلة

الملاحظة القانونية

البحوث المنشورة في المجلة لا تعبر عن وجهة نظر المجلة ، بل عن رأي كاتبها

فهرس الموضوعات

تحليل لمتغيرات البحوث النفسية والاجتماعية والتربوية واهميتها في حل مشكلات المجتمع
أستاذ دكتورة : الطاف ياسين خضر.....11

ميكانزمات الدفاع النفسي في رسوم الفنان فان كوخ
أ.د. دلال حمزة محمد / م. قاسم خضير عباس.....23

مهارات التعلم الرقمي
د. اشرف الجياطي / ذ. حسن بوشكور.....43

تمهيد نحو تطوير التعليم العالي المستدام في ليبيا من خلال الإدارة الابتكارية المدعومة بالقيم الأخلاقية
د. مريم المبروك علي فريعيس.....64

موقف الجمهورية العربية اليمنية من حرب الخليج الثانية - 1990-1991
م .د شهد علي عبدالله الامارة..... 81

كتاب (فتوح البلدان) للبلاذري (ت: 279 هـ) مصدراً لدراسة النقود العربية الإسلامية
م.م. نغم حميد رشيد عبد النبي الطائي/ آ. م. محمد جاسم علوان الكصيرات.....92

أثر استخدام المنصات التعليمية الرقمية في تنمية التفكير الإبداعي لدى طلاب الجامعة
م.م. رقيه لؤي محمد شمس الدين.....106

انعكاسات التسويق الفندقي في التنمية السياحية المستدامة
(دراسة ميدانية لعينة من السياح في مدينة كربلاء المقدسة)
المدرس المساعد / احمد مكي محمود.....120

الذكاء الإصطناعي وتاثيره على مستقبل الوظائف الإدارية " محطة تحلية مياه_ زوارة أنموذجاً "
الباحث: إسراء عبدالباسط يخلف دهان.....132

اثر القرارات التسويقية على سلوك السائح
" دراسة تحليلية لآراء سياح فنادق الدرجة الاولى والممتازة في مدينة كربلاء"
المدرس المساعد / رسول مصطفى علي.....162

الفن والإدماج: الموسيقى نموذجا
الطالب دكتوراه: سرحان توفيق.....175

تدريس اللغة والثقافة الأصليتين وأثره في بناء الهوية الثقافية للمهاجرين المغاربة بأوروبا
-نموذج فرنسا وإسبانيا-
الباحث منير عزمي / الدكتور محسن إدالي.....190

Specifications of a good university class from the point of view of students In the College of Basic Education
BY / Prof.Dr. Raghed Z. Ghayadh……219

The theory of argumentation in Arab thought: a critical examination of its features and their implications for the evolution of discourse From controversy to communication
Prof. Dr. Salma Saleh Mohammed Al-Amami……245

كتاب (فتوح البلدان) للبلاذري (ت: 279 هـ) مصدراً لدراسة النقود العربية الإسلامية

م.م. نغم حميد رشيد عبد النبي الطائي
جامعة واسط /كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة
rasheednagham2@gmail.com

آ. م. محمد جاسم علوان الكصيرات
مديرية تربية بابل
mohamdjas4@gmail.com
009647719396654

الملخص

تهدف هذه الدراسة في ضوء كتاب (فتوح البلدان) للبلاذري الذي يعد من رواد المؤرخين المهتمين بالفكر الاقتصادي، وبخاصة ما يتصل بتوثيق الظاهرة الاقتصادية قبل عصره وفي عهده، فإننا نهدف من خلال هذا البحث إلى إلقاء الضوء على أصول النقود العربية الإسلامية. وقد حاولنا أن نلقي الضوء على مساهمة البلاذري المتميزة من خلال الحديث عن النقود والموضوعات التي تناولها في كتابه عن فتوح البلدان، كما سردنا ما توصل إليه من نتائج حول انتشار النقود والتغيرات اللاحقة في النظام النقدي من فترة زمنية إلى أخرى ومن أمة إلى أخرى.

لا شك أن الجميع يدركون الدور الخطير الذي لعبه المال عبر التاريخ في حياة الشعوب والأمم، على اختلاف أنظمتها السياسية وانتماءاتها الأيديولوجية وخلفياتها الفكرية. كما يدركون مدى تأثيره في مسار الحكام والمحكومين. وبالمثل، لا يُنسى مدى مساهمة الفلسفة الإسلامية عمومًا في مواكبة تطور الحضارة والاقتصاد على مر العصور، وفي جوانب أخرى من الحياة، في توثيق تاريخ الأماكن والمناطق، وتاريخ الملوك والقادة الذين ساهموا في إنتاجها، تُعدّ العملات المعدنية من أهم المصادر الموثوقة. ونظرًا لأصالتها وخلوها من أي تلاعب بالوقائع، تُعدّ سجلات بالغة الأهمية. ولأن العملات المعدنية تُظهر ألقاب الملوك والأمراء، فهي تُعدّ قطعة أثرية مادية قيّمة تُساعد المؤرخين في دراساتهم التاريخية والأثرية، مما يجعلها من أهم مجالات اهتمام علماء الآثار.

اللمات المفتاحية : فتوح البلدان ـ البلاذري – النقود العربية الاسلامية –

The book (Futuh al-Buldan) by al-Baladhuri (d. 279 AH) is a source for studying Arab Islamic coins.

Nagham Hamid Rashid Abdul Nabi Al-Taie

University of Wasit / College of Physical Education and Sports Sciences

Mohammed Jassim Alwan
Babylon Education Directorate

Abstract:

Through this research paper, we seek to clarify the origins of Arab Islamic money, in light of the book (Futuh al-Buldan) by al-Baladhuri, who is considered one of the pioneering historians who were interested in economic thought, especially what is related to documenting the economic phenomenon before and during his era. We have tried to clarify this distinguished role of al-Baladhuri through the subject of money, through the topics he addressed in his book on the conquests of countries. We have narrated his conclusions regarding the prevalence of money and the successive developments that occurred in the monetary system from one era to another, and from one country to another There is no doubt that everyone is aware of the dangerous role that money has played throughout the ages in the lives of peoples and nations of different intellectual orientations, ideological affiliations and political systems, and the extent to which it has been able to determine the paths of rulers and ruled alike. It is also not forgotten how much Islamic thought has contributed in general to keeping pace with economic development and civilizational growth throughout the ages, and in all areas of life, starting from the era of the Messenger (peace be upon him) and the era of the Rightly Guided Caliphs. Money and coins are among the most important sources that can be trusted to write the history of places and areas, as well as the history of the kings and leaders who helped mint them. This is because they are extremely important papers because they are genuine and do not misrepresent the facts. Since the titles of rulers and princes are disclosed through money, it is one of the most significant areas of interest for archaeologists. As such, money is a valuable material trace that aids historians in their historical and archaeological study.

Keywords: Conquests of Countries - Al-Baladhuri - Arab Islamic Coins

- **اشكالية البحث:**

تعد النقود العربية الاسلامية من الأمور التي لا يمكن تجاهلها لان ذلك يسبب عدم معرفة مدى أهميتها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والاعلامية وغيرها، تتمحور إشكالية هذا البحث حول مدى إمكانية الاعتماد على كتاب "فتوح البلدان" للبلاذري كمصدر موثوق لدراسة تطور النقود العربية الإسلامية في العصور المبكرة، وما هي الدلالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي يمكن استخلاصها من رواياته. يتفرع عن هذه الإشكالية الأسئلة التالية:

1- كيف ساهم كتاب "فتوح البلدان" في توثيق التطور التاريخي للنقود العربية الإسلامية، بدءًا من الاعتماد على العملات الأجنبية وصولًا إلى إنشاء نظام نقدي إسلامي مستقل؟
2- ما هي العوامل الاقتصادية والسياسية التي دفعت الخلفاء والولاة إلى تطوير عملة إسلامية متميزة، وكيف عكست هذه العملات الهوية الإسلامية؟
3- كيف تعاملت السلطات الإسلامية مع مشكلة تزييف النقود، وما هي الإجراءات العقابية التي اتخذتها لحماية النظام النقدي؟
4- ما هي الدلالات التي يمكن استنتاجها من سعر صرف الدينار مقابل الدرهم في الفترات المختلفة، وكيف انعكس ذلك على الوضع الاقتصادي في العالم الإسلامي؟

تهدف هذه الإشكالية إلى الكشف عن الدور الذي لعبه كتاب البلاذري في فهم التحولات النقدية، وتقييم مدى دقة رواياته في توثيق هذه الظاهرة، مع التركيز على الأبعاد الاقتصادية والهوياتية للنقود الإسلامية.

- **فرضية البحث**

كتاب "فتوح البلدان" مصدر غني لدراسة التاريخ النقدي الإسلامي، حيث جمع بين التوثيق الدقيق والتحليل الاقتصادي. واشار الى ان العملات الإسلامية لم تكن مجرد وسيلة دفع، بل عبّرت عن السيادة السياسية والهوية الدينية.

وان التزوير كان تحديًا كبيرًا، لكن الدولة واجهته بقوانين صارمة لحماية الاقتصاد. كما ان سعر الصرف يقدم مؤشرات مهمة عن الاقتصاد الإسلامي واختلافاته الإقليمية.

هذه النتائج تؤكد صحة الفرضيات المطروحة، وتُظهر قيمة كتاب البلاذري كمرجع أساسي في الدراسات النقدية الإسلامية.ضيات البحث وإجابتها

- **أهداف الدراسة**

تغطي هذه الدراسة فترة النبوة والخلافة الراشدة وبداية عصر الدولة الأموية حتى نهاية عصر البلاذري، وتهدف هذه الدراسة إلى ما يأتي.

1- الكشف عن الأسباب والدوافع لسك النقود الإسلامية: تحليل العوامل الاقتصادية والسياسية التي أدت إلى تطوير عملة إسلامية مستقلة.

2- إبراز أهمية كتاب "فتوح البلدان" كمصدر للاقتصاد الإسلامي: الاستفادة من روايات البلاذري لفهم التطور النقدي في العصور الإسلامية المبكرة.

3- تحليل التطور التاريخي للنقود: من الاعتماد على العملات الأجنبية إلى إنشاء نظام نقدي إسلامي متميز.

4- دراسة إجراءات الحكام ضد التزوير: توثيق العقوبات الصارمة التي فرضها الخلفاء والولاة لحماية النظام النقدي

- **أهمية البحث:**

تاتي اهمية البحث من اهمية دراسة المصادر الوثائقية التاريخية، والمرجعيات الموثوق بها في علم التاريخ، التي تعكس الحياة في تلك الفترة الاقتصادية ،و تفيد دراسة النقود في إلقاء الضوء على حالة العالم الإسلامي الاقتصادية عبر العصور التاريخية من خلال التعرف على قيمة العيار في السكة ومقدار وزنها، وكشف زيفها.

- **منهجية البحث**

اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج التحليلي الوصفي، حيث قمت بدراسة هذه النقود والتعرف على أوصافها وأشكالها المختلفة للوصول إلى الهدف والغاية من سك هذه النقود، والتي كانت تعبر عن مفاهيم اقتصادية واجتماعية وحضارية وغيرها.

- **هيكلية البحث**

تتطلب تقسم البجث الى ثلاثة مباحث تناولنا في المبحث الاول:بدايات ضرب النقود العربية الإسلامية ، وتناولنا المبحث الثاني- إجراءات الخلفاء الأمويين وولاتهم في أمر النقود : اما المبحث الثالث تضمن : سعر صرف الدينار بالدرهم عند البلاذري . المبحث الرابع -النقود المزيفة والعقوبات المترتبة على مرتكبيها

المبحث الاول-بدايات ضرب النقود العربية الإسلامية عند البلاذري

قبل الإسلام، كان العرب يتعاملون بعملات جيرانهم، وفقًا لما ذكره البلاذري تعرّفوا على الدراهم من بلاد فارس، والدنانير من الإمبراطورية الرومانية (البيزنطية)، وكمية صغيرة من عملات اليمن الحميرية. **(البلاذري ، فتوح البلدان ، ص 471 – 472)(عبد الرزاق ، د . ت : ص 30) . .**

وكانت العملات المستخدمة في تقييم المنتجات وإجراء المعاملات والتبادلات والتقدير هي الدراهم الفضية والدينار الذهبي. **(المقريزي ، 1940 : 48)** وقد أشار القرآن الكريم إلى مصطلح (الورق) الذي استخدموه للإشارة إلى الدراهم الفضية.((فابعثوا أحدكم بورقكم هذه إلى المدينة)) **سورة الكهف : 19).** . وأطلقوا على الدنانير الذهبية كلمة (العين) (فهمي ، 1964 : 23). فاشتهر الدرهم بالفضة والمثقال الذهب **(الذهبي ، د.ت:4).**

ومن الجدير بالذكر أنه قبل ظهور الإسلام، كان العرب يشيرون إلى هذه العملة بالذهب، وكانوا يستخدمون كلمة "ذهب" فقط للإشارة إلى الذهب، بينما استخدمها البعض أيضًا للإشارة إلى الفضة **(الرازي ، 1939 : 74)** فيتم وزنها **(ابن خلدون ، 1978 : 261).** ويؤكد البلاذري في إحدى رواياته هذا المعنى حين يقول: ((فكانوا لا يتبايعون إلا على إنها تبر)) **(البلاذري ، فتوح البلدان : 471) .** وهذا يدل على أن الأشياء كانت تُوزن في معاملات البيع والشراء، فلم يرضَ البائع بذلك فوزنها أيضًا. وقد ذكر البلاذري الأوزان الشائعة بينها، فقال وكان قريش يزنون الذهب بوزن يسمونه الدينار، والفضة بوزن يسمونه الدرهم. **(البلاذري ، 1901 : 471)** وكانوا يعلمون أن المثقال (الدينار) يزن اثنين وعشرين قيراطًا، أي ربع خمسة مثقالات. والقيراط وحدة وزن. **(الخوارزمي ، 1342 هـ : 42).**

إلا كسراً ووزن العشر دراهم سبعة مثاقيل (**البلاذري ، 1901 : 471**) . وبذلك يكون زنة المثقال ، درهم وثلاثة أسباعه (**الخوارزمي ، 1342 هـ : 11**).

وقد قدّم لنا البلاذري أسماء الأوزان الإضافية للدراهم التي كانت تُستخدم لوزنها. وحسب قوله، كان العرب يملكون الأوقية، التي تزن أربعين درهمًا، والشعير، الذي يُعادل واحدًا على ستين من وزن الدرهم.(**هنتس ،1970**)، والنش وزن عشرين درهماً (**الكرملي ، 1939 : 158**) .

، وكانت لهم النواة وهي وزن خمسة دراهم(**هنتس ،1970 : 56**) . فكانوا يتبايعون بالتبر على هذه الأوزان ، فلما قدم النبي ﷺ مكة 8 هـ / 629 م أقرهم على ذلك (**البلاذري ، 1901 : 472**) . في زكاة الأموال ، كان يُنتج نصف دينار لكل عشرين دينارًا، وخمسة دراهم (النواة) لكل خمس أونصات من الفضة النقية غير المغشوشة. وقد اتبع أبو بكر الصديق (11-13هـ/632-634م)، أول الخلفاء الراشدين، هذه العملية تمامًا كما فعل رسول الله ﷺ، ولم يُجرِ أي تعديلات على سك العملة. وحتى عام 18هـ/639م، سار الخليفة الراشد عمر بن الخطاب على نفس النهج في السنوات الأولى من خلافته. (**المقريزي، 1967: 7**).

كانت هناك اختلافات جوهرية بين عملة صدر الإسلام وعملات الدول الحديثة. ووفقًا للبلاذري، فإن غالبية الدراهم المتداولة في أسواق العرب قبل ظهور الإسلام صُنعت من قِبل غير العرب، وكانت بأوزان مختلفة، من الصغير إلى الضخم. كان الدرهم الذي يزن عشرين قيراطًا، والدرهم الذي يزن اثني عشر قيراطًا، والدرهم الذي يزن عشرة قراريط، صالحًا للسك في السابق. وعندما أصبح تقدير الزكاة (والضوابط الشرعية الأخرى) أمرًا ضروريًا. (**الماوردي ،1989 : 343**)أخذ الوسط من تلك الأوزان الثلاثة ، وهو أربعة عشر قيراطاً (**البلاذري ، 1901 : 470**).

ويمكننا تحديد وزن الدرهم العربي الإسلامي الشرعي بطريقة رياضية بديهية، وذلك من خلال ما قاله البلاذري وأتباعه في هذه الرواية:

20 قيراطاً + 12 قيراطاً + 10 قراريط = 42 ÷ 3 = 14 قيراطاً وزن الدرهم الشرعي .

وقد ضرب الخليفة عمر بن الخطاب دراهم تحمل نقش الكسروية في عام 18هـ/639م. (**الكرملي ، 1939 : 31**) . باستثناء بعضها الذي عليه عبارة "الحمد لله" و"محمد رسول الله" و"لا إله إلا الله وحده" وكذلك بعضها الذي أضيف إليه اسم "عمر"، فإن شكلها مطابق لوزنها (14 قيراطًا). (المقريزي شذور العقود: 7 – 8) . وهذا يعني أن الخليفة عمر بن الخطاب صنع صنجاً وتعني حجر الوزن والعيار (**فهمي ، 1957 :1**) جديداً للسكة هو قطعة من الحديد تستخدم في طبع الدنانير والدراهم ويكون مكتوب عليها نقش مثل صورة أو كلمة. (**ابن خلدون ، 1978 : 261**) . ولم ترد هذه التفاصيل عند البلاذري .

وأعطانا الماوردي (**1989 : 241**) وابن خلدون (**ابن خلدون ، 1978 : 261 – 262**) تفسيراً آخراً ومشابهاً لما ذكره البلاذري في خطوة الخليفة عمر بن الخطاب في أمر النقود ، فذكرا : قال: "انظروا إلى أكثر ما يتعامل به الناس، أعلاه وأدنى"، بعد أن لاحظ اختلاف أوزان الدراهم المتداولة. كان درهم البغلي، أي ثمانية دوانق، وهو ما يعادل سدس درهم وزنًا وعملةً. (**هنتس ،1970 : 29**) ، والطبرية هذه هي الدراهم الصغيرة نصف السوداء، وزنها ٢,١٣٢ غرام، ووزنها ١٠ قراريط. ويُنسب إلى طبرستان إنشاء الطبرية. (**الكرملي ، 1939 ، ص 24**) ذو أربعة دوانق ، فجمع بينهما فكان أثنى عشر دانقاً فأخذ نصفها ، فكان ستة دوانق فجعل الدرهم الإسلامي على ذلك . فتكون العملية الحسابية لهذه الرواية كالآتي :

8 دوانق بغلية + 4 دوانق طبرية = 12 ÷ 2 = 6 دوانق وزن الدرهم الإسلامي

يشير البلاذري إلى وزن الدرهم المتداول بالمثقال في رواية أخرى، حيث قال: "في صدر الإسلام، كان الفرس يستعملون دراهم وزنها عشرة مثقالات (بغلية)، وخمسة مثقالات (طبرية)، وعشرة مثقالات (جراقية). كانت هذه الدراهم تُصنع في جرقان، وهي قرية قرب همدان. وبما أن المثقال يزن 21.33 قيراطًا، وأن هذه الدراهم تزن 4.5 دانق، أي 11.25 قيراطًا، فيُعتبر هذا هو الدراهم النموذجية، التي تزن 12 قيراطًا". **(النقشبندي، الدرهم الإسلامي ، ج1 : 4)** . فحسبه ستة مثاقيل، فأخذ ثلثه، أي سبعة مثاقيل، وضرب دراهم، فعشرة منها وزنها سبعة مثاقيل، فأصبح واحداً وعشرين مثقالاً. **(البلاذري ، 1901 : 471)** . لذلك فإن الإجراء الرياضي بناءً على هذه الرواية هو التالي:

10 مثاقيل = 10 دراهم بغلية

6 مثاقيل = 10 دراهم جوراقية

5 مثاقيل = 10 دراهم طبرية

إذن 10 + 6 + 5 = 21 ÷ 3 = 7 مثاقيل = وزن العشرة دراهم منها .

إذن سبعة مثقالات تساوي عشرة دراهم. **(الموسوي ، كشف الأوزان ، ورقة 3).** فالمثقال الواحد زنة درهم وثلاثة أسباع الدرهم ، ومتى ما انقص من المثقال ثلاثة أعشاره كان درهماً . فكان كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل**(الماوردي ، 1989 : 241).**

ويمكننا بسهولة مقارنة وزن الدرهم (البغلي، والجوارقي، والطبري) بالقيراط والدوانق، وكذلك ما يعادل كل منهما بالجرام، باستخدام العمليات الرياضية التي ناقشناها للتو وحسابات البلاذري وخلفائه.

الدرهم البغلي يزن 20 قيراطاً = 8 دوانق = 3\2 4.66 غرام

الدرهم الجوراقي يزن 12 قيراطاً = 2\1 4 دانق = 3.40 غرام

الدرهم الطبري يزن 10 قراريط = 4 دوانق = 3\1 2.83 غرام (الدوري، 1948 :210).

وهكذا صار وزن الدرهم العربي الإسلامي الشرعي 14 قيراطاً ، وهو يقارب 6 دوانق، فمضت سُنة الدراهم على هذا ، واجتمعت عليه الأمة فلم تختلف أن الدرهم التام هو ستة دوانيق فما زاد أو نقص قيل درهم زائد وناقص **(أبو عبيد. 1968: 702).**

وضرب الخليفة عثمان بن عفان (23 – 35 هـ / 643 – 655) دراهم ونقش عليها عبارة ((الله أكبر)) **(الدوري، 1948 :210).**، و ((بسم الله – ربي)) و ((الله)) و ((بركة)) [**عبد الرزاق ، د.ت : 35)** . وكذلك فعل الخليفة الإمام علي بن أبي طالب ﷺ أبان خلافته (35 – 40 هـ / 655 – 660م)**(عبد الرزاق ، د.ت : 35).**

المبحث الثاني- إجراءات الخلفاء الأمويين وولاتهم في أمر النقود :

في حديثه عن المال، حدّثنا البلاذري عن ممارسات الخلفاء الراشدين وولاة أمرهم، وذكر أن ما فعله الخلفاء الراشدين والرسول ﷺ في المال كان مقبولاً لدى معاوية بن أبي سفيان، أول خليفة أموي (41-60هـ/661-679م).**(البلاذري ، 1901 :471)**

في حديثه عن المال، حدّثنا البلاذري عن ممارسات الخلفاء الراشدين وولاة أمرهم، وذكر أن ما فعله الخلفاء الراشدين والرسول ﷺ في المال كان مقبولاً لدى معاوية بن أبي سفيان، أول خليفة أموي (41-60هـ/661-679م).(**المقريزي: 1940 : 8 – 9)** .

قد يكون من المفيد مناقشة الأنشطة المالية لعبد الله بن الزبير (64-73 هـ/683-692 م) وأخيه مصعب بن الزبير خلال العصر الأموي .كان أول من سكّ دراهم مستديرة هو عبد الله بن الزبير، وذلك عند زيارته مكة المكرمة عام 64 هـ/683 م .نُقش على أحد وجهيها عبارة "محمد رسول الله"، بينما نُقش على الوجه الآخر عبارة "أمر الله بالولاء والعدل." **(المقريزي ، 1940 : 53).** كذلك، في عام 70هـ/689م، ضرب أخوه مصعب بن الزبير دراهم في العراق، صنعها الساسانيون، وأهداها للناس، مكتوبًا على أحد وجهيها كلمة "بركة" و"الله" على الوجه الآخر. **(البلاذري ، 1901 : 473)**

ومن المهم أن نلاحظ أن مصعب بن الزبير ضرب الدنانير إلى جانب الدراهم، كما يدل على ذلك ما ذكره البلاذري من رواية هشام بن الكلبي. **(البلاذري ، 1901: 473)** . ومهما يكن فإن البلاذري ذكر أن هذه النقود ظل التعامل بها جارياً حتى غيرها الحجاج بعد قدومه إلى للعراق وولايته لها 75 هـ / 694 م ، فكتب على الدراهم التي ضربها (بسم الله) في جانب و (الحجاج) في جانب آخر**(البلاذري ، 1901: 473)** . واتفق مع البلاذري بهذه الرواية كل من الماوردي **(الأحكام السلطانية ، 1989: 242).** وابن خلدون **(ابن خلدون، 1978 : 261).** . إذ بعد أن استوثق الأمر للخليفة عبد الملك بن مروان على أثر مقتل مصعب بن الزبير 71 هـ / 690 م وأخيه عبد الله 73 هـ / 692 م فالتفت الخليفة عبد الملك إلى أمر النقود والأوزان والمكاييل ، فضرب الدنانير والدراهم **(المقريزي ، 1940 : 53) .**

يتفق المؤرخون التاريخيون على أن الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان (65-86هـ/687-705م) هو أول من أخرج النقود العربية بشكل فريد يختلف كلياً عن العملات الأجنبية. [**فهمي ، 1964 : 38**). فقد أورد لنا البلاذري رواية سعيد بن المسيب الذي قال : أول من ضرب النقود المنقوشة الخليفة عبد الملك بن مروان وكانت الدنانير ترد رومية والدراهم كسروية **(البلاذري ، 1901 : 473)** .

وكان ذلك سنة 74 هـ ـ / 693 م . وهذا ما أكده البلاذري بقوله : إن الخليفة عبد الملك بن مروان أول من ضرب الذهب (الدنانير) عام الجماعة سنة 74 هـ / 693 م فضرب شيئاً منها ثم ضربها سنة 75 هـ / 694 م **(البلاذري ، 1901: 473)** . وأحسب أن البلاذري قصد بلفظته ((أول)) النقود التي خلت من الشارات الأجنبية .

في حين نجد الطبري [**الطبري 1969 ، ج 6 :256)** . وابن الأثير [، **ج 4 : 416)** و **(المقريزي ،1940 : 53)** .: جعلوا ضرب الخليفة عبد الملك للدنانير والدراهم العربية سنة 76 هـ / 695 م .

ويذكر البلاذري، بدأ الحاكم الحجاج بن يوسف الثقفي سكّ الدراهم في العراق أواخر عام 75هـ/694م، فطبع على أحد وجهيها عبارة "بسم الله" و"الحجاج" على الوجه الآخر.) **(البلاذري ، 1901 : 473).** واتفق الماوردي مع البلاذري بهذه الرواية **(الماوردي ، 1989 : 241).** وبذلك يكون الحجاج أول والي في الدولة العربية الإسلامية نقش اسمه على الدراهم **(لكبيسي ، 2000: 75) .**

قد يكون من المفيد مناقشة سبب إصدار الخليفة عبد الملك بن مروان للعملات العربية فقط دون الإشارة إلى بلدان أخرى. فسّر البلاذري سبب تعريب الخليفة عبد الملك للعملات، قائلاً إن ملك الروم كتب إليه لأن الخليفة عبد الملك بن مروان كتب في بداية رسائله إلى الروم (قل هو الله أحد) وذكر النبي ﷺ والتاريخ: ((إنكم قد أحدثتم في قراطيسكم كتاباً نكرهه، فاتركوه ، وإلا أتاكم في دنانيرنا من ذكر نبيكم ما تكرهون)) **(البلاذري ، 1901 : 249).** ، فعظم ذلك عليه فاستشار**محمد بن علي بن الحسين محمد الباقر (عليهم السلام) (البهيقي : 469 – 470) .**

وذكر البلاذري أن الخليفة عبد الملك بن مروان ضرب الدنانير والدراهم بعد استشارة خالد بن يزيد بن معاوية، فأشار عليه بتحريم دنانير الروم، وضرب عملة للعامة تذكر الله تعالى. **(البلاذري ، 1901: 249)** .

واتفق مع البلاذري في هذه الرواية كل من العسكري(**1966 : 205 – 206**)وابن الأثير(**الكامل في التاريخ ، ج 4 : 416 – 417**) والمقريزي(**1940 : 53 – 55).** ومهما كان رأي المؤرخين والباحثين من إعطائهم سبب تعريب الخليفة عبد الملك للنقود(**فهمي ، 1964: 38)** فإن هذا الإجراء كان جزءاً من سياسة الخليفة عبد الملك ، والتي استهدفت تعريب مؤسسات الدولة، كما أنه كان رمزاً للسيادة الكاملة للدولة (**الدوري ، 1948: 213).**

ويقال إن الحجاج ساهم بشكل كبير في تحقيق رغبة الخليفة عبد الملك بن مروان في تعريب العملة. (**حلاق ، 1978: 38**) ، حتى نجد اليعقوبي قد ذكر : أنه في أيام الخليفة عبد الملك نقشت الدراهم والدنانير بالعربية وكان الذي فعل ذلك الحجاج بن يوسف الثقفي(**اليعقوبي ، ج 3 : 292).**

رأينا أن أول ما فعله الحجاج حين تولى ولاية العراق سنة 75هـ/694م هو تغيير العملة التي ضربها مصعب بن الزبير، فكتب على وجهها "بسم الله" وعلى الوجه الآخر "الحجاج"، وبعد عام كُتب عليه: «قل هو الله أحد». فلم يُعجب الفقهاء؛ لأنه كان يحمل اسم الله، وقد يلبسه رجل قذر، فسميت مكروهة **(البلاذري ، 1901 : 473)** .

مع وجود قبول واختلاف في هذه القصة، أود أن ألفت الانتباه إلى أن بعض العملات المعدنية قد نُقشت منذ عهد الخليفة عمر بن الخطاب. وتحديدًا، في عام ١٨هـ/٦٣٩م، سُكّت دراهم ونُقشت عليها عبارات وكلمات تحمل اسم الله، مثل "الحمد لله"، و"لا إله إلا الله وحده"، و"الله أكبر". (**للمقريزي1940: 8**) . ولم تذكر المصادر أن هذه العملات مكروهة لأنها تحمل اسم الله ويجوز أن يرتديها شخص نجس، على الرغم من الكلمات التي تحتويها من اسم الله.

وهناك من علل هذه التسمية (المكروهة) لكره الأعاجم نقصانها فسميت بالمكروهة**(البلاذري ، 1940: 474)** .

يبدو أن كراهية البيزنطيين والفرس للدراهم الإسلامية هي مصدر هذا الاسم .فقد توقفت الأسواق العربية الإسلامية عن استخدام عملاتها بسبب القيود .وقد وجهت الدراهم التي صنعها الحجاج بن يوسف الثقفي في العراق، والعملات التي صنعها الخليفة عبد الملك، ضربة قاصمة للعملات الأجنبية .وكدليل على عدائهم ومرارتهم، أطلقوا هذا الاسم على الدراهم المسكوكة في العراق.

ضرب عمر هبيرة الفزاري، والي العراق للخليفة يزيد بن عبد الملك (101-105هـ/720-724م)، دراهم تفوق دراهم الحجاج، فعُرفت دراهمه بـ (الهبيرية) وهذا سبب آخر يذكره البلاذري: أن ولاة العراق الأمويين، الذين خلفوا الحجاج، كانوا شديدي الصرامة في الوزن، وصقلوا الفضة صقلاً رفيعاً .ثم شدد خالد بن عبد الله القسري (105-125هـ/723-742م)، والي العراق للخليفة هشام بن عبد الملك، على سكّ النقود أكثر مما فعل ابن هبيرة، حتى صقل المسألة أكثر من أحكامه .لاحقًا، في عام 120هـ/737م، عُزل خالد، وتولى يوسف بن عمر الثقفي القيادة. ثم شدد خالد بن عبد الله القسري (105-125هـ/723-742م)، والي الخليفة هشام بن عبد الملك على العراق، أنظمته على المسكوكات أكثر مما فعل ابن هبيرة حتى أنه صقل المسألة أكثر من أحكامه .ضرب عمر هبيرة الفزاري، والي العراق للخليفة يزيد بن عبد الملك (101-105هـ/720-724م)، دراهم كانت أعلى من دراهم الحجاج، وعرفت دراهمه بـ (الهبيرية)وهذا سبب آخر يذكره البلاذري: أن ولاة العراق الأمويين الذين خلفوا الحجاج كانوا صارمين في الوزن وصقلوا الفضة إلى أعلى درجة .ثم شدد خالد بن عبد الله القسري (105-125هـ/723-742م)، والي

الخليفة هشام بن عبد الملك على العراق، على ضوابط سك النقود أكثر مما فعل ابن هبيرة، حتى صقل المسألة أكثر من أحكامه .وضرب عمر هبيرة الفزاري، والي العراق للخليفة يزيد بن عبد الملك (101-105هـ/720-724م)، دراهم تفوق دراهم الحجاج، فعُرفت دراهمه بـ (المكروهة)وهذا سبب آخر يذكره البلاذري: أن ولاة العراق الأمويين، الذين خلفوا الحجاج، كانوا شديدي الصرامة في الوزن، وصقلوا الفضة صقلاً دقيقاً. **(البلاذري ، 1901: 474)** .

وفقًا لهذه الرواية عن البلاذري وأتباعه، حرصت السلطات الأموية على الحفاظ على جودة النقود ونقائها، ووزنها، وعرضها في أبهى صورة .ولذلك، وضعها أبو جعفر المنصور (136-158هـ/753-774م)، ثاني الخلفاء العباسيين، في مقدمة النقود التي سرقها من الناس. **(البلاذري ، 1901 : 474)** .

المبحث الثالث ـ سعر صرف الدينار بالدرهم عند البلاذري :

في كتابه "فتوح البلدان"، ناقش البلاذري مسألة تحويل الدنانير إلى دراهم في بعض رواياته. واستنادًا إلى مبالغ الرواتب، ونسبة الزكاة، ومقدار الجزية، واعتبارات شرعية أخرى، يُمكن تحديد سعر صرف الدينار إلى الدرهم باستخدام هذه الروايات. وفي حديثه عن الرواتب، ذكر البلاذري أن عمرو بن العاص ومن بايع تحت الشجرة قد أُعطيوا ألفي درهم أو مئتي دينار من الخليفة عمر بن الخطاب. **(البلاذري ، 1901 : 461)** . وفرض عليه عشرة دنانير في الأماكن التي يكثر فيها التعامل بالدنانير، ومائة درهم على الصبي في الأماكن التي يكثر فيها التعامل بالدراهم. **(البلاذري ، 1901: 464)**. هذا يدل بوضوح على أن الدينار كان يساوي عشرة دراهم في زمن التجارة. ويبدو أن بداية خلافة عمر بن الخطاب قد تزامنت مع هذا المعدل. وقد ذكر الماوردي أن زكاة الفضة مئتا درهم، أي وزن درهم واحد، أو ربع عشره، على الموازين الإسلامية. أما الذهب، ففيه نصف مثقال، أو ربع عشر، وزكاته عشرون مثقالًا. **(الماوردي ، 1989 : 188)** . ولما كان قيمة العملتين متساوية، فللمؤمن أن يختار الدفع بأي منهما، وهذا يدل على أن عشرين مثقالاً تساوي مائتي درهم. **(الريس، 1961: 370)** . دينار واحد أو عشرة دراهم هو الحد الأدنى الذي تقطع به يد السارق. **(أبو يوسف، 1352هـ: 168) .**

بالحديث عن مقدار الجزية المفروضة على أهل الذمة، يُقدم لنا البلاذري دلالة أخرى على سعر صرف الدينار إلى الدرهم. ففي هذا الصدد، قال: حدَّد الخليفة عمر بن الخطاب الجزية على أهل العين أربعة دنانير (دنانير ذهبية) وأهل الورِق أربعين درهمًا (دراهم فضية) سنويًا. **(البلاذري ، 1901 : 331)** . وقد اتفق البلاذري في هذه المسألة مع ((أبي عبيد)) (أو عبيد، **1968 : 55)** وعندما فرض البلاذري على كل بالغ من أهل الميثاق ديناراً أو عشرة دراهم، ربما تأثر بالقصص التي رواها الرسول صلى الله عليه واله وسلم. **(أبي عبيد ، 1968 : 55)**

وبناء على ذلك فإن بعض الروايات العراقية جعلت الدينار اثني عشر درهماً، وبعض الروايات الحجازية والشامية جعلته عشرة دراهم من الجزية في عهد الخلفاء الراشدين. **(الكبيسي، 2000: 74)** . بأن الخليفة عمر بن الخطاب بعث عثمان بن حنيف إلى العراق لمسح الأراضي الزراعية وتقدير الجزية على أهل الذمة ، فرض على الغني ثمانية وأربعين درهماً، وعلى المتوسط اثني عشر درهماً. **(أبي عبيد ، 1968 : 56).**

ولأن الدينار يساوي اثني عشر درهماً، فقد جعل أعلى حده ثمانية وأربعين درهماً، أي أربعة دنانير، وأدنى حده اثني عشر درهماً. **(الكبيسي، 2000: 74)** . وهذا يشير إلى حصول ارتفاع في سعر صرف الدينار عما كان عليه .

وبما أن العراق قريب من مراكز إنتاجه في خراسان وكرمان، وكانت الكميات المستخرجة في بلاد الشام قليلة نسبياً، فقد شاع التعامل بالدنانير الذهبية هناك، وكان سعر صرف الدراهم الفضية أعلى من سعرها في العراق، فمن الممكن أن يكون هذا هو سبب انخفاض سعر الفضة في العراق بسبب كثرتها. (**الكبيسي، 2000: 74**).

وأشار (البلاذري) السعر صرف الدينار في خلافة الإمام علي بن أبي طالب ﷺ فقال : أن سعر صرف الدينار أثني عشر درهماً **(البلاذري ، 1901 : 280)** .

أما في العصر الأموي (41 – 132 هـ / 661 – 749 م) فلم يختلف سعر صرف الدينار بالدراهم على خلاف عهد الخلفاء الراشدين والرسول ﷺ حيث كان الدينار يساوي ما بين عشرة إلى اثني عشر درهماً.

وعن التبرع قال البلاذري أنهم أعطوا الطفل إما عشرة دراهم أو مائة درهم. **(البلاذري ، فتوح البلدان : 464)** . ويكون ((البلاذري)) بهذه الرواية قد اتفق مع أبي عبيد **(أبي عبيد ، 1968 : 339)**.

وبحسب مصادر أخرى غير البلاذري، فإن النصاب الذي تقطع به يد السارق، والديات القاتلة، يمكن أن يكشفا أيضاً عن سعر صرف الدينار إلى الدرهم في تلك الفترة، حيث أشار الماوردي**(الماوردي، 1989 : 343).** إلى هذا المعنى ، فأورد قول الإمام أبي حنيفة (ت 150 هـ / 767 م) ، وأوردها أبو يوسف (ت 182 هـ / 798 م)(**أبو يوسف ، 1933 : 168).**

وقدرت دية الاحرار من المسلمين بعشرة آلاف درهم أو ألف دينار **(الماوردي ، 1989 : 343).** إلا أننا نجد في قول آخر للماوردي يقدر الدية بألف دينار أو اثنى عشر ألف درهم **(الماوردي ، 1989: 352).** .

وعلى أية حال، يبدو أن قيمة الدينار بالنسبة للدراهم ظلت مستقرة في العصر الأموي، وخاصة بعد عملية تعريب العملة التي قام بها الولاة والخليفة عبد الملك بن مروان. **(الكبيسي، 2000: 76).** . وأكد البلاذري هذا التفسير، قائلاً إن المسؤولين الأمويين، وخاصة الولاة عمر بن هبيرة، وخالد القسري، ويوسف بن عمر الثقفي، كانوا حريصين على تثبيت أوزان الدينار والدرهم، والمحافظة على نقاء النقد. **(البلاذري ، 1901: 474).**

من المفيد ملاحظة أن وزن المثقال لم يتغير قبل الإسلام ولا بعده. وقد أيّد ذلك البلاذري، إذ ذكر أن وزن المثقال كان قبل الإسلام كما كان في عهد عبد الملك بن مروان. (**البلاذري ، 1901: 472).** وسجل المقريزي ذلك ايضاً ، فذكر : ((أن المثقال منذ وضعهِ لم يختلف في جاهلية ولا إسلام)) **(المقريزي، شذور العقود ، ص 5).** ورفدنا البلاذري بقول آخر : بأن أوزان الدنانير والدراهم قبل أن ينقشها الخلفة عبد الملك هي الأوزان نفسها بعد أن ضربها **(البلاذري ، 1901: 472).**

الدرهم يعادل سبعة أعشار الدينار (مثقال) إذا افترضنا أن وزن المثقال كان هو نفسه قبل الإسلام وبعده. (**النقشبندي، 1956: ج1: 12)** . ويكون وزنه مثقالاً إذا زيد عليه ثلاثة أسباع الدرهم. **(ابن خلدون ، ، 1978: 261**) . فوزن الدرهم إذاً يساوي 7\10 المثقال ، وبذلك يكون نسبة ثمنه إلى ثمن الدينار 1 : 10 فالدينار (المثقال) يساوي عشرة دراهم **(فهمي ، 1964: 32) .**

المبحث الرابع -النقود المزيفة والعقوبات المترتبة على مرتكبيها :

ذكر البلاذري النقود المزيفة، وقدم أدلة تاريخية على هذه الممارسة، بالإضافة إلى محاولات الخلفاء وولاتهم لتطهير العملة من الشوائب والتصدي للغشاشين والمزورين. من المهم إدراك أن تزييف النقود مشكلة قديمة العهد، وُجدت قبل الإسلام. فسدت أموال الفرس مع تفاقم أحوالهم. ومع ظهور الإسلام، تلوثت نقودهم النقدية والورقية. ومع ذلك، فقد كانت بديلاً عن العملة النقية في المعاملات، وكان تزييفها غير مخطط له، إذ لم يكن له تأثير على العملات الأخرى حتى سُكّت الدراهم الإسلامية، مما سمح بالتمييز بين المزيف والأصلي.(**قدامة ، الخراج : 59**)

من الجدير بالذكر أن العملة الفارسية ظلت شائعة الاستخدام رغم فسادها. ومع ظهور الإسلام وتعاليم العدل التي حرمت الغش والتزوير، ظهر تأثير هذه العملات المزيفة في الأسواق العربية الإسلامية. ووفقًا لأقوال البلاذري، كانت الدراهم الفضية هي الهدف الرئيسي للتزوير. ووفقًا للخليفة عمر بن الخطاب، نظرًا لكثرة الدراهم المزيفة، ((هممت أن اجعل الدراهم من جلود الإبل)) (**البلاذري ، 1901: 476** الدرهم يعادل سبعة أعشار الدينار (مثقال) إذا افترضنا أن وزن المثقال كان هو نفسه قبل الإسلام وبعده. ولعل الاستخدام الواسع النطاق للدراهم الفضية والرقابة المتراخية عليها هما السببان الرئيسيان لانتشارها في التزوير. وهذا يتناقض مع الدنانير الذهبية، التي ورد أن الدولة الساسانية استخدمتها باعتدال، وفقًا للكتب المقدسة. وهذا لا يعني أن الدنانير الذهبية لم تكن عرضة للتزوير؛ بل يشير إلى أن ممارسة تزوير كلتا العملتين كانت شائعة. (**البلاذري ، 1901: 475**). فقد كان بعض هؤلاء المزيفين يبردون الدراهم والدنانير لينتفعوا بتلك البرادة المسروقة (**الكرملي ، 1939 : 16**) . . فإذا وجد الزيوف في بيت المال صُهر وأعيد ضربه من جديد على وفق الوزن الشرعي(**البلاذري ، 1901: 475**) .

وقد دعم البلاذري هذا الادعاء بأدلة تاريخية، فقال إنه لما عُيّن أبان بن عثمان واليًا على المدينة، كان يجوب به الشوارع يندد بنشاطاته، ويجلده ثلاثين جلدة بتهمة تزييف العملة. (**البلاذري ، 1901: 475**). وأشار التلمساني إلى هذا المعنى أيضاً فقال : إن من أظهر المبهرجة أي ما يرده التجار من الدراهم المغشوشة (**الكرملي ، 1939 : 144**) . ونجد إجراء الخلفاء الأمويين وولاتهم واضحة في هذا الجانب ، فقد ذكر البلاذري أن الخليفة الأموي مروان بن الحكم (64 – 65 هـ / 683 684 م) أخذ رجلاً قطع درهماً فقطع يده(**البلاذري ، 1901: 475**).

لذا نجد الخليفة عبد الملك بن مروان (65 – 86 هـ / 684 – 705 م) عندما جيء له برجل كان يضرب على غير سكة المسلمين أراد قطع يده ثم ترك ذلك وعاقبه بعقوبة أخف(**البلاذري ، 1901: 475**). وكذلك قام الخليفة عبد الملك بوضع صنجاً من الزجاج بوزن الدنانير الشرعية وباقي النقود وذلك لحفظ الوزن من التغيير والتلاعب(**النقشبندي ، 1953 ، ج1 : 15**) .

ولما أتوا برجل إلى الخليفة عمر بن عبد العزيز (99-101هـ/717-719م) كان يدوس على غير طبعه، وبخه، وأودعه السجن، وأخذ الحديد الذي كان يدوس عليه، ورماه في النار. (**البلاذري ، 1901: 475**).

.

وتشدد العلماء في مسألة ضرب النقود على الوزن الشرعي ، وكانوا يحثون المسؤولين في الدولة بالتغليظ على مرتكب عملية تزييف النقودظ(**ابن زغيبة ، مقاصد الشريعة : 176**) .

من هذا المنطلق، برزت جهود مسؤولي الدولة في ضبط المزورين ومن صنعوا عملات غير عملات السلطان. ففي عهده واليًا على العراق (75-95هـ/694-712م)، كان الحجاج بن يوسف الثقفي يمنع ضرب العملات إلا بنفسه، وفقًا للبلاذري. ولذلك تُنسب دراهم السامريين إلى سمير، وهو رجل يهودي

من تيماء، الذي ضربها. (**الكرملي ، النقود العربية ، : 35)** عاقبه ومنعه(**البلاذري ، فتوح البلدان ، ص 475).**

وعندما يتعلق الأمر بإزالة الشوائب من العملة، كان الحجاج الثقفي حاكم العراق وخلفاؤه صارمين. (**البلاذري ، فتوح البلدان ، ص 474).** كان عمر بن هبيرة، والي العراق في عهد الخليفة يزيد بن عبد الملك (101-105هـ/720-724م)، أول من فرض قواعد الوزن بدقة، وصقل الدراهم، ونقّى الفضة إلى أقصى حد. وسار على نهجه خالد بن عبد الله القسري، والي العراق في عهد هشام بن عبد الملك (105-125هـ/723-742م)، وكان أشد صرامة من ابن هبيرة في التعامل مع المال. وعندما تولى يوسف بن عمر الثقفي شؤون العراق عام 120هـ/737م، كان شديد الصرامة والدقة في الوزن والمعايير حتى أنه امتحن يوماً العيار فوجد درهماً ينقص حبة وهي وزن حبة الشعير (**هنتس ، 1970 :25)** كان هناك مئة صانع، وكل واحد منهم يُضرب بألف جلدة. كان يضرب حبة واحدة بمئة ألف جلدة. ونتيجةً لذلك، لم يقبل الخليفة العباسي المنصور إلا الهابرية والخالدية واليوسفية كعملة، لأنها كانت أفضل العملات الأموية.

- الاستنتاجات:

1التطور التاريخي للنقود اعتمد العرب قبل الإسلام على النقود الأجنبية (البيزنطية والفارسية)، ثم بدأوا بتطوير نقود إسلامية متميزة في العهد الراشدي والأموي.

2يُعتبر كتاب "فتوح البلدان" للبلاذري مصدرًا غنيًا ومهمًا لدراسة التاريخ النقدي والاقتصادي في العصور الإسلامية المبكرة، حيث يجمع بين الدقة في التوثيق والتحليل العميق للتطورات النقدية، مما يجعله مرجعًا لا غنى عنه للباحثين في هذا المجال.

3 يُعد كتاب "فتوح البلدان" للبلاذري مصدرًا أساسيًا لفهم التطور التاريخي للنقود العربية الإسلامية، بدءًا من الاعتماد على العملات الأجنبية (البيزنطية والفارسية) وصولًا إلى سك النقود الإسلامية المتميزة في العهدين الراشدي والأموي.

4قدم البلاذري وصفًا دقيقًا لأوزان النقود مثل الدرهم والدينار، وكيفية حسابها وفق الأنظمة الرياضية التي اعتمدها الخلفاء، مما يعكس دقة منهجه في توثيق الأوضاع الاقتصادية.

5سلط الضوء على جهود الخلفاء والولاة في توحيد النظام النقدي، مثل إصلاحات الخليفة عمر بن الخطاب في تحديد وزن الدرهم (14 قيراطًا)، وإنجازات الخليفة عبد الملك بن مروان في تعريب النقود وإضفاء الهوية الإسلامية عليها.

6قارن البلاذري بين روايات مختلفة حول النقود، مما يعزز مصداقية كتابه كمرجع شامل يجمع بين الروايات التاريخية والتحليل الاقتصادي.

7 - وثق البلاذري الاصلاحات التقدية وسلط الضوء على جهود الخلفاء والولاة في توحيد النظام النقدي، مثل إصلاحات الخليفة عمر بن الخطاب في تحديد وزن الدرهم (14 قيراطًا)، وإنجازات الخليفة عبد الملك بن مروان في تعريب النقود وإضفاء الهوية الإسلامية عليها.

8. ربط البلاذري النقود بالسياسة والهوية وأبرز دور النقود كأداة سياسية وثقافية، خاصةً في عهد عبد الملك بن مروان، حيث أصبحت النقوش الإسلامية على العملات تعبيرًا عن السيادة والهوية الإسلامية

9. وثق البلاذري إجراءات الحكام الصارمة ضد تزييف النقود، مثل عقوبات الجلد وقطع اليد، مما يُظهر اهتمام الدولة الإسلامية بسلامة النظام النقدي وحماية الاقتصاد.

10 - قدم البلاذري روايات تاريخية توضح سعر صرف الدينار مقابل الدرهم (1:10 أو 1:12)، مع تفسير الاختلافات الجغرافية بسبب وفرة المعادن أو قلتها، مما يجعله مرجعًا مهمًا للدراسات الاقتصادية المقارنة.

- التوصيات:

1. تعزيز الدراسات النقدية إجراء مزيد من الأبحاث حول تأثير النقود الإسلامية على الاقتصادات المجاورة، خاصة في فترات التوسع الإسلامي.

2. الاستفادة من التجارب التاريخية وتطبيق مبادئ الشفافية والرقابة الصارمة في الأنظمة النقدية المعاصرة، مستوحاة من تجارب الولاة مثل الحجاج بن يوسف.

3. الحفاظ على الهوية الثقافية من خلال تصميم العملات الحديثة لتضمين عناصر تراثية تعكس الهوية الإسلامية، كما فعل الخليفة عبد الملك بن مروان.

4. التوعية التاريخية من خلال نشر الوعي حول أهمية النقود الإسلامية كجزء من التراث الاقتصادي الإسلامي، عبر مناهج تعليمية ومعارض متحفية.

المصادر والمراجع)

1 البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر. (1901). فتوح البلدان (الطبعة الأولى). القاهرة: مطبعة الموسوعات.

2 التلمساني، أبو عبد الله محمد بن أحمد. (1292 هـ). تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المنكر. (علي الشنوفي، محرر). تونس: مكتبة الجامع الأعظم.

3 ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد. (1978). مقدمة ابن خلدون. بيروت: دار القلم.

4 حلاق، حسان. (1978). تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي (الطبعة الأولى). بيروت: دار الكتاب اللبناني.

5 الدوري، عبد العزيز. (1948). تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري. بغداد: مطبعة المعارف.

6 الريس، محمد ضياء الدين. (1961). الخراج والنظم المالية للدولة العربية الإسلامية (الطبعة الثانية). القاهرة: مطبعة لجنة البيان العربي.

7 فهمي، عبد الرحمن محمد. (1964). النقود العربية: ماضيها وحاضرها. القاهرة: دار القلم

8 الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. (1969). تاريخ الرسل والملوك. (محمد أبو الفضل إبراهيم، محرر). القاهرة: دار المعارف.

9 أبو عبيد، القاسم بن سلام. (1968). الأموال. (محمد خليل هراس، محرر). القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية.

10 عبد الرزاق، ناهض. (د.ت). المسكوكات. الكويت: مطابع دار السياسة.

11 العسقلاني، أبو هلال الحسن بن عبد الله. (1966). الأوائل. (محمد السيد الوكيل، محرر). المدينة المنورة: منشورات السيد أسد طرابزوني الحسيني.

12 الكرملي، أنستاس. (1939). النقود العربية وعلم النميات. القاهرة: المطبعة العصرية.

13 المقريزي، أحمد بن علي. (1940). إغاثة الأمة بكشف الغمة. القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر.

14 الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد. (1989). الأحكام السلطانية والولايات الدينية. بغداد: دار الحرية للطباعة.
15 النقشبندي، ناصر السيد محمود. (1953). الدينار الإسلامي في المتحف العراقي (الدينار الأموي والعباسي). بغداد: مطبعة الرابطة.
16 هنتس، فالتر. (1970). المكاييل والأوزان الإسلامية. (كامل العسلي، مترجم). عمان: منشورات الجامعة الأردنية.
17 أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم. (1933). الخراج (الطبعة الثانية). القاهرة: المطبعة السلفية.

Issue - N0. 23 - June 2025 -Fifth Year

Refereed Quarterly Scientific Journal

American International Journal of Humanities and Social Sciences

ISSUED BY AMERICAN INTERNATIONAL ACADEMY FOR HIGHER EDUCATION AND TRAINING

QUARTERLY JOURNAL ON HUMANITARIAN AND SOCIAL AFFAIRS

(ISSN) Electronic (4806 - 3085) / (ISSN) Paper (4830 - 3085)

Legal deposit number in the Moroccan National Library (2025PE00006)

Legal deposit number in the Iraq National Library and Archives (2735)

Journal Website : https://iajphss.us/